

من وزير المالية
إلى

الموضوع: حول الخصم من المورد
المرجع: مكتوبكم المؤرخ في 11 ماي 2015

لقد بينتم بمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أن الشركة
شركة
عقد إيجار لعقار يمتلكه عدة
أشخاص بما في ذلك شركة
الذي أوكل لها من قبل المالكين الآخرين التصرف لحسابهم في
العقار موضوع الإيجار و طلبتم معرفة هل يمكن لشركتكم بالاستناد إلى العقد المذكور تسليم شهادت
خصم لكل مالك لجزء من العقار حسب مذكرة الخلاص أم يتعين عليها تسليم شهادة خصم واحدة
باسم شركة
من المبلغ الجملي لمعلوم الكراء.

جوابا، يشرفني إعلامكم أنه باعتبار أن دور شركة
في الحالة الخاصة يقتصر على
التصرف في اجزاء العقار الراجع للمالكين الآخرين لحسابهم فإن معينات الكراء التي تدفعها
شركتكم للمالكين المذكورين تخضع للخصم من المورد كل على أساس القسط الراجع له من الكراء.
و عليه فإنه يتعين على شركتكم في الحالة الخاصة تسليم شهادة في الخصم من المورد لكل
مالك عقار على حده . كما يتعين عليها خصم الأداء على القيمة المضافة بنسبة 50% على كل مالك
للعقار ما عدا مالكي العقار من الأشخاص الطبيعيين الذين يثبتون عدم خضوعهم للأداء على القيمة
المضافة بعنوان نشاط آخر .

وتقبلوا، سيدي، فائق عبارات التقدير والاحترام.

والسلام

عن وزير المالية وبتفويض منه

المدير العام للمؤسسات

والتشريع الجبائي

الإمضاء: حبيبة جراد اللواتي